اربع الفات ثم ينقص المنصف في كل مرتبة حتى ينتهي الى
القصر وهي الف واحدة ومذهب الصفلي ان المد اطول
الفا ثم ينقص في كل مرتبة ربع الف لكن الجعبري رد
المذهب الاول في المتصل والمنفصل معا حيث قال ولا
تحصل لمن قال غايتها خمسة للخروج عن الحد واختار
المذهب الثاني حيث قال وهو اعدل وبه قرأت
اقول والاولى ان يقال مراد الجمهور بالخمس بناء على
ادخال المد الاصلي ومرادغيرهم بالاربع ما عداه فالخلاف
لفظي لا حقيقي والحاصل انه لا يجوز الزيادة على
مقدار خمس الفات اجماعا فما يفعله بعض الائمة
واكثر المؤذنين فمن اقبح البدعة واشد الكراهة
واما تقدير بعضهم الهذلي المطول بست الفات
وذلك في كامله كورش فمارواه الحداد وابن نفيس
وابن سفيان عليوان فيه في ذلك الي الوهم كما قاله
المصنف في شرحه والله اعلم ثم اعلم لما عرفت ان الباعث او
السكون هو السبب لزيادة المد فلا وجه لمن مد معايش
وداود ونحو ذلك بعد الفها الالياء والواو المتحركان وهما
من اسباب المد واما ما ذكره الخالدي من اقسام المدارجة
عشرة وكذا عن غيره تسعة وعشرين فكلها امتدادية
فهما ذكروا انما اختلفت باختلاف الاسماء فكل المد في
حروف المد كما ورد عن سيدنا الوري هذا وقد اطلق
الشاطبي في الفرش المد وارادبه صرف كفوا وفيه
حاذ ردون المد واستعمل القصر فيه ايضا واراد به

حذف حرفه

حذف حرفه كفوا في الايتين القصر ثم اعلم ان الشارح المصنف
ذكر ان الساكن العارض بقسميه للقراء فيه ثلاثة مذاهب
الاول الاشباع كالازم لاجتماع الساكنين اعتدادا
بالعارض وهو اختيار الشاطبي جميع القراء فهذا قد
يتوهم منه ان من طرق الشاطبية ليس كل القراء الا المد
وليس كذلك لقوله في الشاطبية ومن كلهم بالمد قبل ساكن
اي من من السكون الاصلي لمقابلته في قوله
وعند سكون الوقف وجهان اصلا مع ما فيه من الاشارة
الى ان الوجهان اصلان وهما المد والقصر ووجه فرعي يتفرع
عليهما عدم اعتدادهما هو التوسط فيما بينهما ليعتدل الامر
بالحط عن درجة الاولى وبالرفع في درجة الاخرى ثم اعلم
ان اسباب المد كلها لفظية كما تقدم ومنها معنوي
وهو قصد المبالغة في النفي وتوسيب قصر تقصر
عند العرب وان كان يضيق من الثوب التقطير
عند القراء ومنه مد التعظيم في نحو لا اله الا الله
ولا اله الا انت وهو قد ورد عن اصحاب القصر
في المنفصل لهذا المعنى كما نص على ذلك ابو معشر الطبري
وابو القاسم الهذلي وابن مهران وغيرهم ويقال له ايضا
مد المبالغة قال ابن مهران وانما سمي بمد المبالغة لانه
طلب المبالغة في نفي الالهية سوى الله تعالى سبحانه
وتعالى او هذا مذهب معروف عند العرب لانها تمد عند
الدعاء وعند الاستغاثة وقد استحب العلماء المحققون
مد الصوت بلا اله الا الله استشعارا بما ذكرنا مما يدل على

Copyright King University